

منهجية الشيخ الإمام أبي راس الناصري (ت: 849هـ) في الفتاوي من
خلال كتابه: الحاوي لنبذ من التوحيد والتصوف والفتاوي

الأستاذ رزاق حبيب

– كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية

جامعة وهران السانيا – الجزائر

rezzag2003g@gmail.com

الملخص:

من خلال كتاب الشيخ الإمام أبي راس الناصري في الفتاوي الموسوم بـ: "الحاوي لنبذ من التوحيد والتصوف والفتاوي" – والذي لم ينشر إلى يومنا هذا – أردت إبراز منهجيته في فتاويه، والتي تميزت بالتنوع والاستيعاب لجميع ما يمكن أن يستقى فيه المفتون، فكان أبو راس الناصري ناصح للسالكين، ومنظر للمتكلمين، وفقه أثر ونظر، وهذا ما يتضح من لائحة مؤلفاته، ومن النماذج التي انتخبناها من فتاويه.

الكلمات المفتاحية: الحاوي، فتاوي، أبو راس، سؤال، التصوف.

Summary:

Through the book of Sheikh Imam Abi Ras al-Nasiri in the fatwas tagged with: "Al-Hawi for Rejection of Monotheism, Sufism, and Fatwas" - which has not been published to this day - I wanted to highlight his methodology in his fatwas, which was characterized by diversity and accommodating of all that could be satisfied by the muftis. Al-Nasiri is an advisor to those who walk, a theoretician of theologians, and a jurist of influence and insight, and this is evident from the list of his books, and from the models that we chose from his fatwas.

Keywords: Al-Hawi, fatwas, Abu Ras, question, Sufism.

1. المقدمة:

الحمد لله الذي علم بالقلم، وجعل العقل أداة للفهم، والقلوب بالفكر تنعم،
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الذي أوتي جوامع الكلم، وكان خير عبد فهم عن
ربه قوله تعالى: " فاستقم "؛ وأما بعد

فستكون مداخلي وفق الخطة التالية:

أولاً: التعريف بالشيخ أبي راس الناصري المفتي

ثانياً: التعريف بكتاب الحاوي.

ثالثاً: منهجية الشيخ أبي راس في كتاب الحاوي ، والتمثيل لذلك

رابعاً: الخاتمة.

المصادر والمراجع

2. التعريف بالشيخ العلامة أبي راس الناصري⁽¹⁾:

الشيخ محمد أبو راس بن أحمد بن ناصر الراشدي⁽²⁾: "العلامة المحقق الحافظ،
والبحر الجامع المتدقق الالفاظ، من هو ليث الدين، أوثق أساس، وأضوأ نبراس،
الإمام القدوة المتفنن"⁽³⁾.

ولد "بنواحي مدينة معسكر بين جبل كرسوط و(هونت) يوم 8 صفر
1165هـ/ 27 ديسمبر 1751م، من أم اسمها زولة"⁽⁴⁾. وتوفي، رحمه الله، يوم 15
شعبان 1238هـ/ 27 أبريل 1823م، و"دُفن بمعسكر على شاطئ النهر الفاصل
بين داخل البلد وقرية بابا علي. وعليه بناء مشهور"⁽⁵⁾.

وكان قد شارك في الجهاد لفتح وهران سنة 1206هـ/ 1795م، إلى جنب
الباي محمد بن عثمان.

ورمي، بعد، من قبل خصومه الحاسدين "بالمشاركة في ثورة درقاوة . القائمة
ضد السلطة التركية . 1217هـ/ 1802م. وله في تاريخ هذه الثورة تأليف أسماه "درء
الشقاوة في حرب درقاوة"⁽⁶⁾.

2- رحلاته: يذكر أبو راس⁽⁷⁾، أن رحلاته إنما كانت اقتداء بالجهادة
النحارير، كرحلات الإمام ابن رشيد السبتي، والخطيب ابن مرزوق⁽⁸⁾، والشيخ أبي

سالم عبد الله بن محمد العياشي، وكانت أولى رحلته الجزائر العاصمة التي لقي بها الفقيه القاضي المفتي محمد بن جعدون، والقاضي الفقيه الشيخ محمد بن المبارك، كما لقي الشيخ العالم المشارك أحمد بن عمار الشهير.

ولقي، بالجزائر كذلك، الفقيه والخطيب والمفتي محمد بن الحفّاف. وعندما ساءله في مسألة نحوية، أجاب عنها ببراعة، فلُقّب بالحافظ. ومن علماء الجزائر الذين لقيهم أيضاً، العلامة الحاج ابن الشاهد الذي حضر له يدرس الموطأ⁽⁹⁾.

وعندما دخل "قسمطينة" (هكذا يذكرها)، أتاه علماؤها يسألون عليه، ومنهم قاضي الجماعة الونيسي الذي كان "فقيها علامة حافظاً بارعاً"⁽¹⁰⁾.

ثم رحل أبو راس إلى فاس، ورحب به علماؤها أحسن ترحيب. وممن لقيهم العالم العامل الشيخ حمدون (ت 1332هـ)، والنحوي الشيخ عبد القادر بن شقرون (ت 1219هـ)، والفقيه النابه الشيخ محمد بن بنيس (ت 1214هـ)، والفقيه الهواري (ت 1220هـ). وبعد فاس، عاد إلى تلمسان⁽¹¹⁾.

ثم ذهب إلى تونس، ونزل على شيخها المفتي محمد بن المحجوب (ت 1243هـ)، واجتمع بالعالم الكبير والأديب الأريب إبراهيم الرياحي (ت 1266هـ)، معارض الحريري في المقامات⁽¹²⁾.

ثم ركب البحر إلى مصر، ولقي بها أهل العلم والأدب، منهم الشيخ مرتضى الذي روى عنه أوائل "الصحيحين"، و"رسالة القشيري" في التصوف، و"مختصر العين"، و"مختصر الكنز الراقي". كما لقي الشيخ عصمان الحنبلي الذي قرأ عليه المذهب الحنبلي..

ثم رحل إلى مكة، واجتمع بعلمائها وفقهائها، كالعلامة عبد الملك الحنفي المفتي الشامي القلعي (ت 1229هـ) الذي أخذ عنه بعضاً من الحديث، ونبذة من "الكنز"، وشيئاً من التفسير. و مثل مفتي الشافعية عبد الغني، ومفتي المالكية الحسين المغربي الذي جالسه طويلاً، كما اجتمع، بمكة، بالشيخ العارف المشارك عبد الرحمن التادلي المغربي، وقرأ عليه شرح العارف بالله ابن عباد على "الحكم". ثم طوف بالمدينة المشرفة، وكان له بما مناظرات وأبحاث مع علمائها. ويبدو أنّ هذه الرحلة كانت رحلة

روحية، لأنّ أبا راس وجد الفرصة في زيارة ضريح المصطفى صلى الله عليه وسلم
وضريح يحي صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وقبور الصحابة بالقيع.
ثمّ رحل إلى الشام، وتحدّث إلى علمائها في مسألة من "الحبس" نص عليها
الشيخ أبو زكريا ابن الخطّاب (ت 995هـ). ونهاية، رجعوا إلى رأيه ووافقوه بعد
الدليل القاطع، بل جمعوا له مالاً كثيراً عندما أراد السفر تكريماً له وتعظيماً.
وبعد ذلك، دخل "الرملة" إحدى مدن فلسطين، ولقي مفتيها وعلماءها،
وكان بينهم مفاوضات حول "الدخان" و"القهوة"، فأجابهم بما ذكره نص أبي السعود
(ت 951هـ)، فأكرموا وفادته.

وبعدها، رحل إلى غزة فزار قبر هاشم ثالث آباء النبي (ص)، ولقي علماءها
وأعيانها، فأكرموا ضيافته. وكان بينه، كعادته، وبينهم مناظرات في مسائل مختلفة،
اعترفوا له بما بالفضل وسعة العلم. إلاّ أنّه لم يجد عالماً واحداً يعول عليه، كما
يذكر⁽¹³⁾، عندما غادر إلى العريش.

3- شيوخه: أول شيوخه، حسبما يخبرنا به⁽¹⁴⁾، والده الشيخ أحمد الذي قرأ
عليه شيئاً من سورة البقرة، ثمّ الشيخ علي التلاوي الذي قرع رأسه ذات مرة، لأنّه لم
يحسن كتابة صورة حرف الفاء، فلم يعد إليه ولا إلى معلّم الصبيان أبداً.
ولمّا أتم القرآن جمعاً، أتى الشيخ منصور الضيرير لإتقان القراءة، ثمّ لزم ابن
الجزري ليفيد منه فن القراءة والتجويد، وكذلك قاضي "أم عسكر" لقراءة الفقه،
وأيضاً الشيخ علي بن الشنين. وأخذ الفرائض عن الشيخ البدالي، كما قرأ الفقه على
الشيخ ابن علي ابن الشيخ أبي عبد الله المغيلي.

ومن شيوخه في الفقه أيضاً، العربي بن نافلة وأخوه أحمد وابنه أحمد، وكذلك
الشيخ محمد الصادق بن أفغول الذي "كان للعلوم جامعاً، وفي فنونها بارعاً، مقدّماً
في معرفة الحديث على أقرانه... حسن فهم السنة والكتاب"⁽¹⁵⁾.

ومن شيوخه، محمد بن قاسم المحجوب عالم إفريقية "العالم العامل، المفيد
الجامع، الشامل الفاضل، الحافل الكامل"⁽¹⁶⁾. ومن كبار شيوخه وأجلّائهم، نذكر
عبد القادر بن عبد الله المشرفي الذي "أخذ عن العلامة أبي عبد الله محمد المنور
التلمساني الكثير من الفقه، والأصول، وعلم الكلام، والنحو، والبيان، وأجازته. وأتقن

علوماً جمة، وبرع فيها⁽¹⁷⁾. كما يذكر شيخه الإمام محمد مرتضى "المفسر، المحدث، الحافظ، المسند الرواية، النحوي، الأصولي، الفروع، اللغوي"⁽¹⁸⁾.

ومن شيوخه كذلك، شيخه في المعقول وتلميذه في الفقه: عبد القادر بن السنوسي بن عبد الله ابن دحو "الحافظ الالفاظ، الصالح الناصح: فقيه نبيه، جيد النظر، سديد الفهم، وعاء من أوعية العلم. له لكل علم وصول، من حديث وفقه ونحو وأصول"⁽¹⁹⁾.

4- مؤلفاته

لم تنجب إل اليوم الجزائر مؤلفاً أكثر تأليفاً من رجلين؛ أحدهما أبو راس الناصري⁽²⁰⁾، في فنون وعلوم عدة، ولكن وللأسف لم يطبع منها ويحقق إلا بضعة كتب.

وقد تعرفنا إليها مما جاء في كتابه "فتح الإله"؛ فقد عقد باباً، وهو الخامس، خصه لذلك وسمّاه: "العسجد والإبريز"⁽²¹⁾. وفيما يلي عرض لها:

أولاً- القرآن:

1- مجمع البحرين، ومطلع البدرين، بفتح الجليل، للعبد الذليل، في التيسير إلى علم التفسير، في ثلاثة أسفار.

2- تقييد على الخراز⁽²²⁾ و"الدرر اللوامع"⁽²³⁾ و"الطراز"⁽²⁴⁾.
ثانياً - الحديث:

- 1- الآيات البيّنات، في شرح دلائل الخيرات⁽²⁵⁾.
 - 2- مفاتيح الجنة وأسناها، في الأحاديث التي اختلف العلماء في معناها.
 - 3- السيف المنتضى، فيما رويت بأسانيد الشيخ مرتضى.
- ثالثاً. الفقه:

- 1- درة عقد الحواشي، على جيد شرحي الزرقاني والخراسي "في ستة أسفار.
- 2- الأحكام الجواز، في نبد من النوازل.
- 3- نظم عجيب في فروع، قليل نصها مع كثرة الوقوع.
- 4- الكوكب الدرّي، في الرد بالجدري.
- 5- النبذة المنيفة، في ترتيب فقه أبي حنيفة.

6- المدارك في ترتيب فقه الإمام مالك".
رابعاً- النحو:

7- الدررة اليتيمة التي لا يبلغ لها قيمة".

8- النكت الوفية، بشرح المكودي على الألفية".

9- عماد الزهاد، في إعراب: كلا شيء وجئت بلا زاد".

4- نفي الخصاصة في إحصاء تراجم الخلاصة".

خامساً- المذاهب:

1- رحمة الأمة في اختلاف الأئمة".

2- تشنيف الأسماع، في مسائل الإجماع".

3- جزيل المواهب، في اختلاف الأربعة المذاهب".

4- قاصي الوهاد، في مقدمة الاجتهاد".

سادساً - التوحيد والتصوف:

1- الزهر الأكم، في شرح الحكم، أو يعرف بكتاب فتح الإله في التوصل إلى

شرح الحكم⁽²⁶⁾.

2- الحاوي لنبذ من التوحيد والتصوف والأولياء والفتاوى⁽²⁷⁾.

3- كفاية المعتقد، ونكاية المنتقد" على شرح الكبرى للشيخ السنوسي.

4- شرح العقد النفيس، في ذكر الأعيان من أولياء غريس".

5- التشوف إلى مذهب التصوف⁽²⁸⁾.

سابعاً- التاريخ:

1- زهرة الشماريخ في علم التاريخ".

2- المنى والسؤل، من أول الخليفة إلى بعثة الرسول".

3- در السحابة، فيمن دخل المغرب من الصحابة⁽²⁹⁾".

4- در الشقاوة في حروب درقاوة".

5- المعالم الدالة على الفرق الصالة".

6- الوسائل إلى معرفة القبائل".

7- الخلل السندسية فيما جرى بالعدوة الأندلسية.

- 8- روضة السلوان⁽³⁰⁾ المؤلفة بمرسى تيطوان⁽³¹⁾.
- 9- ذيل القرطاس في ملوك بني وطّاس".
- 10- مروج الذهب في نبذة من النسب، ومن انتمى إلى الشرف وذهب".
- 11- الخبر المعلوم في كل من اخترع نوعاً من أنواع العلوم".
- 12- تاريخ جربة".
- 13- عجائب الأسفار، ولطائف الأخبار⁽³²⁾، والمسمى أيضاً "غريب الأخبار عما كان في وهران والأندلس مع الكفار"⁽³³⁾.
- ثامناً- اللّغة:
- 1- ضياء القابوس على كتاب القاموس".
- 2- رفيع الأثمان في لغة الولايم الثمان".
- تاسعاً- البيان:
- نيل الأماني على مختصر سعد الدين التفتازاني.
- عاشراً- المنطق:
- القول المسلم في شرح السلم؛ وهو شرح على سلم الأخضر.
- حادي عشر- الأصول:
- شرح الحثي.
- ثاني عشر- العروض:
- شرح مشكاة الأنوار، التي يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسه نار.
- ثالث عشر- الشروح الأدبية:
- أ- شرح المقامات:
- 1- النزهة الأميرية في شرح المقامات الحزيرية.
- 2- الحلل الحزيرية في شرح المقامات الحزيرية⁽³⁴⁾.
- ب - شرح القصائد:
- 1- البشائر والإسعاد، في رح بانة سعاد.
- 2- نيل الأرب في شرح لامية العر.
- 3- كل الصيد في جوف الفرا.

- 4- إزالة الوجد عن قصيدة لامية العجم.
 - 5- الوصيد في شرح سلوانية الصيد.
 - 6- الدرّة الأنيقة في شرح العقيقة⁽³⁵⁾.
 - 7- طراز شرح المرداسي لقصيدة المنداسي.
 - 8- الحلة السعدية في شرح القصيدة السعدية.
 - 9- الجمان في شرح قصيدة أبي عثمان.
 - 10- نظم الأديب الحسيب، الجامع بين المدح والنسيب والتشبيب⁽³⁶⁾.
 - 11- الرياض المرضية في شرح الغوثية.
 - 12- لب أفيأخي في عدة أشياخي.
 - 13- حلّي ونحلي في تعدد رحلي.
 - 14- الفوائد المختبة في الأجوبة المسكتة.
- المجلات: المجلة الإفريقية، 8/ 1864.

3. التعريف بكتاب الحاوي لأبي راس الناصري

لقد ورد اسم كتاب الحاوي ضمن القسم الرابع من كتاب فتح الإله للشيخ، ووقفت على نسخة خطية منه في 134 صفحة .

وصف هذه المخطوطة: 1- بداية المخطوط جاء فيها: الحمد لله الذي جعلنا من أهل التوحيد ... أما بعد فيقول المقل القاصر أبو راس بن الناصر... إن أولى ما يكون للنفوس به الإمتاع، وتميل إليه الأسماع، دراسة العلم، وتحصيله التأليف والحفظ والفهم، وكان أول ما يجب تقديمه، ويتأكد علمه وتعليمه محث التوحيد، وفتاوى ترفع الإشكال، وتدفع القيل والقال، وقد جمعت في ذلك تأليفاً، يسر الله تمامه، وقرب مرامه وسميته: بكتاب الحاوي لنبذ من التوحيد والتصوف والأولياء والفتاوى.

2- نهاية المخطوط: مبتورة، أو أنّ هذا الكتاب لم يبرز إبرازة كاملة، يعني مسودة لم تصحح وتنقح، وأميل لهذا، لأمر كثيرة وقفت عليها عند قراءة هذا المخطوط.

3: عدد اللوحات سبعة وستين لوحة، هي بين الوجه والظهر مقدرة بـ 134،

ماعدًا ما بتر...

الناسخ وتاريخ النسخ لا يوجدان وذلك لفد اللوحة الأخيرة.

4- وصف اللوحة: كتبت بخط مغربي، عدد أسطر الصفحة: 36 سطرا، وعدد الكلمات في المتوسط: سبعة عشر كلمة، وضعت عناوين لعدة مسائل في الهوامش الجانبية، واللوحة تنتهي بالتعقيب أو الرقاص.

دراسات على المخطوط: فيه دراسات من مداخلات ومحاضرات، ونحوها، وفيه دراسة للشيخ حنيفية زين العابدين لم أفف على مطبوعها، ولكن كانت له مداخلة بجامعة مسكر سمعت ما جاء فيها. وعليه فلا أعلم أن الكتاب خرج محققا، ولا أعلم من يشتغل عليه دراسة وتحقيقا.

4. منهجية أبي راس في فتاويه

جمع أبو راس الناصري لنا في كتابه الحاوي ثلاثة فنون، كل فن له منهجه الخاص به، وتفصيل ذلك في الآتي:

1.4 الفن الأول: متعلق بالعقائد وعلم الكلام

وعلم الكلام والعقائد كان فيه الشيخ منافحا على عقائد أهل السنة والجماعة ويشهد لذلك فتاوى ساقها في حاويه:

1- قال أبو راس: باب في سؤال الملكين : وقولهما لصاحب القبر قد وقع السؤال عن الحديث الوارد في سؤال الملكين أن المؤمن العاصي وغيره؛ يثبت ويقال له: نم صالحا إذ لا يتلجلج؛ وفسح له إلا المنافقون. فإذا ثبت وقيل له ذلك، وفسح له في قبره، كيف يعذب بعد ذلك؟ أو تقول يعذب بنوع آخر غير ضرب الملكين، أو لا يعذب المؤمن أصلا؛ ولو كان عاصيا، فكيف بجديث القبرين المقول فيهما: وما يعذبان في كبير؟

أجاب الشيخ العارف بالله سيدي عبد القادر الفاسي: إنه ليس في حديث المؤمن العاصي وغيره، وإنما فيه المؤمن والمنافق أو المرتاب على الشك من الراوي؛ وهذان وصفان غاية في الطرفين، وبقي بينهما مراتب مختلفة باختلاف الأوصاف المسكوت عنها، ولكن حكمها مفهوم من ذكر الطرفين، ومعلوم من قواعد الشرع كتابا و سنة عدم مساواة الصالح والفاسق. واختلاف الناس في الإيمان زيادة ونقصانا. وذلك مما لا يضبط ولا يحصر في حالة واحدة؛ وهو مما نكل تفصيله إلى عالم

الغيب والشهادة... ثم يذكر جملة من القوال للمختصين في الكلام كأبي حامد والسنوسي وغيرهم.

2- فصل في الكلام على مسألة شائعة عند أهل العلم : ((وهو أن بعضهم قال: إن الذكر يصير فيه المذكور ذاكرا))؛ بمعنى أنه يرى الله هو الذّاكر لنفسه، وكذلك في التلاوة، ويرى أن الله هو التالي لكلامه؛ وتبلغ هذه المشاهدة بعضهم على أن يكون كل ما سمع من تكلم بكلمة سمعها من الله؛ وأنه المتكلم بها، فأشكل علينا هذا الأخير: بما لو سمع من يتكلم بكلام كفر؛ مثلا كقوله تعالى: ((المسيح ابن الله)) أيشاهد أن الله هو المتكلم بهذه الكلمة، وكلام الله حق. فآثار ذلك علينا إشكالا في مسألة تعلق الكلام بسائر المعلومات، وإن كان ما يتكلم به العباد وما يفعلونه وما يعتقدونه قد تكلم الله به في الأزل، وكلامه حق، فكل ما تكلم به حق، فإذا تكلم الإنسان الآن بما هو باطل، وقلنا: تكلم الله بذلك في الأزل، وما تكلم به فهو حق، فينقلب الباطل حقا، ثم انقده في خاطري بعد أن أتعبني ذلك فقلت: لعل الذي تكلم به في الأزل هو النصراني مثلا، يقول فيما لا يزال المسيح ابن الله. فخفف عليّ ما أجد ولا أدري صادفت في ذلك أم لا؟

والجواب: أن من المعلوم أن كلام الخلق وأصواتهم من جملة أفعالهم، والأفعال كلها مخلوقة لله، ومن آثار قدرته وواقفه تكوينه وما كان مكونا مخلوقا لا يكون صفة له، فإذا قيل في التكلم بحرف وصوت الله هو المتكلم فإنما يراد أن الله خالق ذلك الكلام، ومظهره فيه، فهو فعله وخلق، ونسبته إليه كنسبة سائر الأفعال إليه؛ أنه اخترعها وأبدعها، فهو نسبة خلق بخالق، كما يقال مكر الله وناقاة الله وعبد الله وخلق الله، وإذا أضيف ذلك إلى العبد؛ فمن حيث الكسب والكون في محله من غير أثر فيه البتة، وهذا اعتقاد لا محيد عنه، ولا يمكن خلافه، ولا يصير بعد أن كان حادثا مخلوقا وصفه للقديم بذاته؛ إنما يقوم به الصفة التي من شأنها وقوع ذلك به؛ وهي القدرة، وهذا إنما هو من متعلقاتها، ولا يلزم من تعلق الصفة بشيء قيام ذلك الشيء بالذات، وعلى هذا الأسلوب والتفصيل محصل إشارتهم، ومطلق عباراتهم، ومنها غالب شحطاتهم؛ حيث يقولون الله المتكلم، الله الذّاكر، إذ ذاك حالة غلبة واستلاء سلطان الحقيقة على العبد فلا يشهد في الوجود إلا الحق، وصفاته وأفعاله؛

حيث تضمحل أنانية العبد وينسلخ من أوصاف البشرية وحظوظه النفسانية، فيكون فانيا عن نفسه باقيا بربه كما يشير إليه الحديث القدسي: " فإذا أحببته، كنت سمعه الحديث... ويعبرون عن هذه الحالة بالجمع والفناء والمحو والوجود؛ إلا أنه لصاحب هذا الجمع من ملاحظة الفرق، والأ تعطل الكسب والتكليف، وخيف عليه من تلحد وتزندق، فإن الحقيقة من غير شريعة زندقة، وإنما الطريق ملاحظتهما معا إذ لا يفترقان... وهو جواب ينقله عن الشيخ عبد القادر الفاسي أيضا⁽³⁷⁾.

- وعليه فإني أراه يتبع الشيخ عبد القادر الفاسي في خطاه، وعليه فمنهجهما في الإفتاء واحد.

2.4 الفن الثاني: ما تعلق بالتصوف والتركية والأولياء:

نجد في هذا الموضوع الشيخ ينافح عن الولاية والصوفية، ويصحح كثيرا مما علق بالتصوف والسلوك في الواقع الجزائري، ويذكر المرید وصفته وآدابه صف ومن النبذ التي ذكرها:

من ناحية التأصيل: يؤصل للذكر للأوراد والطريق ويذكر الخرقه، ويجعل السبحة من الأمور المشروعة، ويؤصل للأخذ عن الشيخ بالطرق المعروفة عند القوم، ولكنه يقر بعض الذي لا دليل عليه.

- 1- إن كتاب الحاوي قد حوى منجدا للباحثين فيما يخص اصطلاحات المتصوفة، ومعاني هذه المصطلحات، وينقلها عن أرباب مذاهب التصوف، وهو بهذا لا يحكم على تصرفات الصوفية وأقوالهم إلا بعد العلم بمآلهم وواقعهم ومآلهم، وسأقتصر على بعض منها:

- وذكر أبو راس في حاويه⁽³⁸⁾: " فصل في شرح ألفاظ في اصطلاحات الصوفية:

1- المرید: هو الذي يتجرد عن إرادته قاله ابن عربي الخاتمي. وقال الغزالي: [هو من] صحت له الأسماء ودخل في جملة المنقطين إلى الله بالاسم د. المراد: عبارة عن المجذوب عن إرادته مجاوزا للرسوم كلها والمقامات من غير مكابدة الوقت، عبارة عن حالك لا تعلق له بالماضي ولا بالمستقبل، وللأدب وقت: يريدون به أدب الشريعة، ووقت أدب الحق ووقت أدب الخدمة، فدأب الشريعة الوقوف عند

مرسومها، وأدب الخدمة الفناء عن رؤيتها مع المبالغة فيها، وأدب الحق أ، تعرف مالك وما له.

المقام: عبارة عن استثناء حقوق المراسم على التمام. الحال: هو ما يرد على القلب من غير تعمد ولا اجتلاب؛ ومن شرطه أن يزول. النور كل وارد الهي، الغيب: كل ما ستره الحق منك لا منه. الحرية إقامة العبودية لله؛ فهو حر عما سواه. الفتوح: فتوح العبارة في الظاهر، وفتوح الحلاوة في الباطن وفتوح المكاشفة. الوصل: إدراك الفاتت الواقعة ما يرد على القلب من ذلك العالم بأي طريق كان من خطاب أو مثال. الحرف اللغة... الترقى: التنقل في الأحوال والمقامات والمعارف، التلقي: أخذ ما يرد من الحق عليك. التولي: رجوعك إليه. الهبة: هي اثر مشاهدة جلال الله في القلب، وقد يكون عن الجمال؛ وهو جمال الجلال. الأنس، التواجد، الوجد، الوجود. الجلال: نعوت القهر من الحضرة الالهية، والجمال: نعوت الرحمة والألطف من الحضرة الالهية. الجمع. جمع الجمع، البقاء. الفناء. الغيبة. الشكر، الذوق، الشرب، الري، الهاجس والخاطر ويسمى عند بعضهم بالسبب.

2- من هو المرید وما مواصفاته؟ وخلصه فيما فصل فيه في الآتي: المرید قليل الكلام، لا يلبس من الثياب إلا الخشن القصير غير أبيض إلا يوم الجمعة، وان لا ير من نفسه إلا العجز والكسل مع دوامه على الطاعة، محتقرا لنفسه، يقضا فطنا في نفسه ومن شيخه، كثير الإطراق قليل الالتفات، عالم بما يصلح أمر دينه، قال مالك: من تصوف ولم يتفقه تزندق. وقال الشاذلي: من لم يتغلغل في علمنا هذا مات مصرا على الكبائر؛ وهو لا يشعر. ويداوم على ذكر الله ويديم الجوع، ولا يشبع...

3- آداب المرید:

أنه يجب جميع خلق الله، وينسبهم إل الكمال لأنهم عبيا له. أنه يأمر بكل ما يأمره به شيخه، فلو قال له تجنب فلانا؛ يجب أن يتجنبه. أن لا يتزوج امرأة شيخه في حياته وبعد مماته، وجليب روايات عديدة ، ثم ختمها بأن هذا الأمر ما يكون إلا من جهال الصوفية. فتاوي حول التصوف:

1- أصل للخرق والرقائع: قال رأيت للشيخ عبد الوهاب يقصد الشعراني قال رأيت في بعض الكتب أن أصل هذه الخرق أ، رسول الله أخرج له جبريل صندوقا ففتحه، فإذا فيه خرق حمر وخضر وسود. فال ما هذا يا جبريل؟ قال: هذه خرق ستكون لخواص أمتك. قال: ورايت هذا الحديث متصل السند من صاحب الكتاب إلى رسول الله ورواه البزار أيضا بإسناد لا بأس به.

قال أبو راس: "وقد كانت هذه الخرق حلية للزاهدين، فصارت في زماننا شبكة للصائدين؛ يقتنصون بما أموال المسلمين..." (39).

2- فتاوى وردت فيها توجيهات ونهي عن بعض ما يقوم به الصوفية:

- سؤال عن تكرار لفظ الله الله مرتين في الذكر مقتصرًا عليه، وكان الجواب: هو بدعة لا ثواب فيها، ودعم ذلك بقول الخطاب المنقول عن العز بن عبد السلام (40).

- وفي سؤال الذكر بالجهر، فمن ضمن ما أجاب به قوله: "... وأما القوم الذين يرقصون ويكفون ويدعون، لا نعلم أنهم على طريق القوم، ويزعمون أنهم في رقصهم على قرية وطاعة، ويدعون الناس إلى ذلك، ويطعنون على من لم يأخذ بذلك من أهل العلم... وما منهم إلا جاهل غبي، وقد خدعوا العوام الذين صدورهم سالمة، وعقولهم قاصرة، فدخلوا عليهم من طريق الدين، وأنهم لهم من الناصحين... إلا أن الذي في ضمنه على مذاهب القوم سموم قاتلة، وطامات هائلة..." (41).

3.4 ما تعلق بالفقه: ومسائله كثيرة نقتصر على نماذج منها:

1- من منهجه في الفتوى قول لا أدري فيما لا يعلم، نص على ذلك بقوله: "ومن تحرز العلماء من آفات النفس ودعواتها كثرة قولهم: "لا أدري"، وساق في ذلك نقولا كثيرا عن الصحابة فمن دونهم" (42).

2 - إنصاف المخالف والتماس العذر للمخالف: كتب في حاويه ما نصه: "تنبه: قال الشيخ زروق في شرحه لحزب البحر للإمام الشاذلي المذكور، فإن قلت: قد أنكر تقي الدين بن تيمية هذه الأحزاب وردها ردا شنيعا فما جوابه؟ قلنا: ابن تيمية رجل مسلم له باب الحفظ والإتقان، مطعون عليه في عقائد الإيمان، ملموز بنقص العقل فضلا عن العرفان، وقد سئل عنه تقي الدين السبكي فقال: هو رجل علمه

أكثر من عقله. قلت: ومقتضى ذلك أن يعتبر تعلقة لتصرفه في العلم. قلت [أبو راس]: أما شهادته له بالحفظ والاتقان فهو كذلك وأكثر، وأما قوله مطعون عليه في عقائده الإيمان فغير مسلم لما تقدم عن جلال الدين الكوراني الشافعي؛ حيث قال أمعنت النظر في رسائل القوم ووجدتهم براءء من كثير مما رماهم به أصحابنا الشافعية من التجسيم... وأنهم أبقوا الآيات والأحاديث على ظاهرها، والإيمان بها كذلك... فبا عجباً كيف يقال في مثل هذا أنه مطعون عليه في عقائده الإيمان، وأما قوله مملوم بنقص العقل فضلاً عن العرفان، وقول تقي الدين هو رجل علمه أكثر مكن عقله، فبا عجباً كيف يقال ذلك في أحد أكابر أئمة الحنابلة، صاحب الرسائل الفائقة والتأليف الرائقة، الملقب عند كافة الأمة بشيخ الإسلام، قال الشاعر:

والناس أكيس من أن يحمدا رجالا من غير أن تكون له آثار حسانا

ولذا لما تعصب عليه الشيخ علاء الدين النيماري أبي ذلك علماء القاهرة لكونه شيخ الإسلام، مثل مقالة الإمام ابن عرفة في الشيخ أحمد الدكالي المشهورة... وقد كتب بذلك علماء مصر، فامتحنوا القول في ذلك غاية الامتحان، واتفق امرهم أن كتبوا له: ما كان من شيم الأبرار أن يسموا بالفسق شيخاً على الخيرات قد جبل إلخ... وأما قصارى ما نقم به على ابن تيمية وتلميذه ابن القيم أنهما شددوا في رد تأويل المتشابه من الآيات والأحاديث الصادر من المؤلفين... (43).

وله كلام جميل ورائع في التماس الأعداء حيث قال من جملة ما قال: "... وأن الأشاعرة والماتردية من الحنفية أيضاً اختلفوا في ثلاثة عشر مسألة كمسألة التكوين وغيرها، لكن لا يؤدي لبدعة فضلاً عن الكفر، فالجميع على السنة يناضلون، ويسيفها الصارم يقاتلون..." (44).

3- مبدأ الثبوت والتحري: فلقد ظهر ذلك جلياً في حكمه على الرجال، وموقفه الصحيح منهم، فبا هو ينصف ابن تيمية وابن القيم، ويقف في وجه الطاعن عليهما بالبدعة وقلة التدين... واعتبر الأمر ما هو إلا خلاف في دائرة التأويل فلا ينبغي التفسيق والتفجير والتبديع والكفر، بل ينبغي التماس العذر. وأما في النصوص والأخبار فقد كان حقاً منقباً مدققاً محققاً:

- قال الشيخ في مآدبة عظيمة بفاس سنة 1210هـ⁽⁴⁵⁾، قلت للنحيب المتمهر أبا عبد الله السيد حمدون عند انتهاء شربه: صحة، على عادتنا بالمشرق - الجزائر، معسكر وغيرها - فاستحيوا مني، فأول من ضحك العلامة الزروالي والعلامة ابن منصور؟ فقلت: مما تضحكون؟ وأي نص عليه تحكون؟ فقالوا: هذه كلمة مهجورة عند عوامنا! فكيف بخواصنا؟ فقلت: كأنها عندكم لم تجر في كتاب باختصار أو إطناب. فقالوا: أو يكون في الوجود مشتملة على الحالة اللازمة المتنقلة؟ فقلت نعم، قد كان ذلك، وشر المعارف من أذاك. وكان شيخهم لي جيران، وهو العلامة الطيب بن كيران... لما سمع مني ما مضى، وأن فيها نصا، استوى جالسا، بعدما كان متكئا. فإيا له من زكي ذكي... فقال ابن كيران: أنفعنا على ما زعمت بالبيان؛ وليس الخبر كالعيان. فقلت: أعجب منكم لجهلكم بالمسألة، وليست بخفية عند المالكية والحنفية. فقال: وحق سورة المائدة! لا أكلنا من المائدة؛ لا أكلنا هذه المائدة، حتى تفيدنا هذه الفائدة. قلت قال شهاب الدين أحمد الخفاجي الحنفي في شرح الشفا ما نصه: روى الحاكم والدارقطني عن أم أيمن، رضي الله عنها قالت: قام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل إلى فخارة من جانب البيت فبال فيها، فقمتم من الليل، وأنا عطشى، فشربت من في الفخارة، وأنا لا أشعر، فلما أصبح النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «يا أم أيمن قومي إلى تلك الفخارة فأهريق ما فيها» قلت: قد والله شربت ما فيها. قال: فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ حتى بدت نواجذهم ثم قال: «أما إنك لا يفتح بطنك بعده أبدا»⁽⁴⁶⁾.

قال بدر الدين العيني: «أن أم أيمن شربت بول رسول الله ﷺ، فقال: إذن لا تلج النار بطنك». ولم ينكر النبي ﷺ عليها.

ورواه عبد الرزاق عن (العدل) ابن جريج، قال: «أخبرت⁽⁴⁷⁾ أن النبي ﷺ كان يبول في قده من عيدان، ثم يوضع تحت سريره، (قال: فوضع تحت سريره)، فجاء (فأراد) فإذا القده ليس فيه شيء، فقال لامرأة يقال لها: بركة - [كانت تخدم لأم حبيبة]، جاءت معها من أرض الحبشة - : أين البول الذي كان في القده؟ قالت: شربته. قال: صحة يا أم يوسف - وكانت تكفى أم يوسف - فما مرصت قط، حتى كان مرضها الذي ماتت فيه»⁽⁴⁸⁾... قال الخفاجي: "قوله صلى

الله عليه وسلم ((صحة)) يدل على أن الدعاء به بعد الشراب سنة، لا بدعة عامية، وحكمته أن الأكل والشرب يخشى منه السقم؛ لذا دعا به؛ ولذا قال عياض: فإن أكثر ما تراه - أي السقم - يكون من الطعام والشراب، كما في بعض نسخ الشفا.

وفي المدخل لابن الحاج ما نصه: "وينبغي أن يبدأ في السقي بأفضلهم، ثم يدور على يمينه وليحذر من هذه البدعة التي يفعلها بعضهم من أنه إذا شرب بعض من يجترمونه قاموا له حتى يفرغ من شربه فيذحنون له ويقبلون أيديهم وبعضهم يقومون عند فراغه من الشرب ويفعلون ما تقدم ذكره وبعضهم يقومون نصف قومة، أو أقل منها، أو أكثر مع الإشارة إلى الأرض بالتقبيل وقولهم صحة، وذلك كله من محدثات الأمور وفيه التشبه بالأعاجم وبعضهم لا يفعل شيئا من ذلك ولكنه يقول لمن يفرغ من الشرب صحة وهذا اللفظ وإن كان دعاء حسنا فاتخاذة عادة عند الشرب بدعة. فإن قيل: «إن النبي ﷺ قال لأُمِّ أَيْمَنَ لَمَّا أَنْ شَرِبَتْ بَوْلَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - صَحَّةٌ يَا أُمَّ أَيْمَنَ لِنَ تَلِجِ النَّارَ بِطَنِكَ» .

فهذا ليس فيه حجة؛ لأنه لم يكن ثم ماء يشرب وإنما هو البول، وهو إذا شرب عاد بالصبر فقال - عليه الصلاة والسلام - : صحة لينفي عنها ما تتوقعه مما جرت به العادة من بول غيره - عليه الصلاة والسلام - فتضمن ذلك دعاء وإخبارا وذلك بخلاف شرب الماء، ويدل على ذلك أنه لم ينقل عنه - عليه الصلاة والسلام - هذا اللفظ في غير هذا الموطن، ولا عن أحد من أصحابه، ولا عن أحد من السلف الماضين - رضي الله عنهم - أجمعين فلم يبق إلا أن يكون بدعة، وليحذر من الشرب من فم السقاء للوجوه التي ذكرها العلماء. " هذا نصه بتمامه، وقد نقلته من المدخل بحرفه⁽⁴⁹⁾.

فلاحظ أنه تحرى وحقق ودقق، وأرى غيره كيف يناقش المسائل بالدليل

والإنصاف.

4- مبدأ الموازنة والتخريج: الإمام أبو راس الناصري من المفتين الذي

حفظوا المذهب وأحاطوا بفروعه وأصوله، وله باعه في الحفظ ويد طولى في معرفة اللغة والبيان، واطلع من خلال طول درسه، ورحلاته التي نقحت فكره، ووسعت مداركه إل النظر في المدارس الفقهية الأخرى، ولذلك ينطبق عليه ما قاله القرافي في الفرق

الثَّامِنُ وَالسَّبْعُونَ، فِي الْفَرْقِ بَيْنَ قَاعِدَةٍ مِنْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَفْتِيَ وَبَيْنَ قَاعِدَةٍ مِنْ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَفْتِيَ... فَلَا يَجُوزُ التَّخْرِيجُ حِينَئِذٍ إِلَّا لِمَنْ هُوَ عَالِمٌ بِتَفَاصِيلِ أَحْوَالِ الْأَقْبَسَةِ وَالْعُلَلِ وَرَتَبِ الْمَصَالِحِ وَشُرُوطِ الْقَوَاعِدِ وَمَا يَصْلِحُ أَنْ يَكُونَ مَعَارِضًا وَمَا لَا يَصْلِحُ وَهَذَا لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ يَعْرِفُ أَصُولَ الْفَقْهِ مَعْرِفَةً حَسَنَةً فَإِذَا كَانَ مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ وَحَصَلَ لَهُ هَذَا الْمَقَامُ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ مَقَامٌ آخَرٌ وَهُوَ النَّظَرُ وَبِذَلِكَ الْجُهْدِ فِي تَصْلُحِ تِلْكَ الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ وَتِلْكَ الْمَصَالِحِ وَأَنْوَاعِ الْأَقْبَسَةِ وَتَفَاصِيلِهَا فَإِذَا بَدَلَ جِهْدَهُ فِيمَا يَعْرِفُهُ وَوَجَدَ مَا يَجُوزُ أَنْ يَعْتَبِرَهُ إِمَامَهُ فَارِقًا أَوْ مَانِعًا أَوْ شَرْطًا وَهُوَ لَيْسَ فِي الْحَادِثَةِ الَّتِي يَرُومُ تَخْرِيجَهَا حَرَمٌ عَلَيْهِ التَّخْرِيجُ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا بَعْدَ بَذْلِ الْجُهْدِ وَتَمَامِ الْمَعْرِفَةِ جَازَ لَهُ التَّخْرِيجُ حِينَئِذٍ.

وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي إِمَامِهِ مَعَ صَاحِبِ الشَّرْعِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ إِمَامَهُ مَوْصُوفًا بِصِفَاتِ الاجْتِهَادِ الَّتِي بَعْضُهَا مَا تَقَدَّمَ اشْتِرَاطُهُ فِي حَقِّ الْمَقْلَدِ الْمَخْرُجِ ثُمَّ بَعْدَ اتِّصَافِهِ بِصِفَاتِ الاجْتِهَادِ يَنْتَقِلُ إِلَى مَقَامِ بَذْلِ الْجُهْدِ فِيمَا عِلْمُهُ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَتَفَاصِيلِ الْمَدَارِكِ فَإِذَا بَدَلَ جِهْدَهُ وَوَجَدَ حِينَئِذٍ مَا يَصْلِحُ أَنْ يَكُونَ فَارِقًا أَوْ مَانِعًا أَوْ شَرْطًا قَائِمًا فِي الْفَرْعِ الَّتِي يَرُومُ قِيَاسَهُ عَلَى كَلَامِ صَاحِبِ الشَّرْعِ حَرَمٌ عَلَيْهِ الْقِيَاسُ وَوَجِبَ التَّوَقُّفُ.

وَإِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ عَدَمُ جَمِيعِ ذَلِكَ وَأَنَّ الْفَرْعَ مَسَاوٍ لِلصُّورَةِ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا صَاحِبُ الشَّرْعِ وَجِبَ عَلَيْهِ الْإِلْحَاقُ حِينَئِذٍ وَكَذَلِكَ مَقْلَدُهُ وَحِينَئِذٍ بِهَذَا التَّقْرِيرِ يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ لَا يَشْتَغِلُ بِأَصُولِ الْفَقْهِ أَنْ لَا يَخْرُجَ فَرَعًا أَوْ نَازِلَةً عَلَى أَصُولِ مَذْهَبِهِ وَمَنْقُولَاتِهِ وَإِنْ كَثُرَتْ مَنْقُولَاتُهُ جَدًّا فَلَا تَفِيدُ كَثْرَةَ الْمَنْقُولَاتِ مَعَ الْجَهْلِ بِمَا تَقَدَّمَ كَمَا أَنَّ إِمَامَهُ لَوْ كَثُرَتْ مَحْفُوظَاتُهُ لِنُصُوصِ الشَّرِيعَةِ مِنَ الْكُتَابِ وَالسُّنَنِ وَأَفْضِيَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَلَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِأَصُولِ الْفَقْهِ حَرَمٌ عَلَيْهِ الْقِيَاسُ وَالتَّخْرِيجُ عَلَى الْمَنْصُوبَاتِ مِنْ قَبْلِ صَاحِبِ الشَّرْعِ بَلْ حَرَمٌ عَلَيْهِ الْاسْتِنْبَاطُ مِنْ نُصُوصِ الشَّرْعِ لِأَنَّ الْاسْتِنْبَاطَ فَرْعٌ مَعْرِفَةٌ أَصُولِ الْفَقْهِ فَهَذَا الْبَابُ الْمَجْتَهِدُونَ وَالْمَقْلِدُونَ فِيهِ سِوَاهُ فِي امْتِنَاعِ التَّخْرِيجِ بَلْ يَفْتِيَ كُلُّ مَقْلَدٍ وَصَلَ إِلَى هَذِهِ الْحَالَةِ الَّتِي هِيَ ضَبْطُ مُطْلَقَاتِ إِمَامِهِ بِالتَّقْيِيدِ وَضَبْطُ عَمُومَاتِ مَذْهَبِهِ بِمَنْقُولَاتِ مَذْهَبِهِ خَاصَّةً مِنْ غَيْرِ تَخْرِيجٍ إِذَا فَاتَهُ شَرْطُ التَّخْرِيجِ كَمَا أَنَّ إِمَامَهُ لَوْ فَاتَهُ شَرْطُ أَصُولِ الْفَقْهِ وَحَفِظَ النُّصُوصَ وَاسْتَوْعَبَهَا

يَصِيرُ مُحَدِّثًا نَاقِلًا فَقَطْ لَا إِمَامًا مُجَاهِدًا كَذَلِكَ هَذَا الْمُقَلَّدُ فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ فَالْتَّاسُ مُهْمَلُونَ لَهُ إِهْمَالًا شَدِيدًا وَيَقْتَحِمُونَ عَلَى الْفِتْيَا فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّخْرِيجُ عَلَى قَوَاعِدِ الْأُتَمَّةِ مِنْ غَيْرِ شُرُوطِ التَّخْرِيجِ وَالْإِحَاطَةِ بِهَا فَصَارَ يَفْتِي مَنْ لَمْ يَحِطْ بِالتَّقْيِيدَاتِ وَلَا بِالتَّخْصِصَاتِ مِنْ مَنَقُولَاتِ إِمَامِهِ وَذَلِكَ لَعِبَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَسُوقَ مَمَّنْ يَتَعَمَّدُهُ أَوْ مَا عَلِمُوا أَنَّ الْمُفْتِيَّ مُخْبِرٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّ مِنْ كَذِبِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَوْ أَخْبَرَ عَنْهُ مَعَ ضَبْطِ ذَلِكَ الْخَبْرُ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِمَنْزِلَةِ الْكَاذِبِ عَلَى اللَّهِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ تَعَالَى أَمْرًا فِي نَفْسِهِ وَلَا يَقْدَمِ عَلَى قَوْلٍ أَوْ فَعَلٍ بغيرِ شَرْطِهِ".

ونجد هذا الأمر جليا في سؤال ورد في الحاوي، وهو: في مسألة دليل الحد مطهر، وأفاض فيه الشيخ حتى بلغت تحريراته فيه خمس صفحات.

ونذكر مثلا آخر للتخريج على ما في مدونات القوم المعتمدة، فقد جاء ما نصه: "وسئل عن رجل قال لزوجته أنت علي حرام في الدنيا وفي الآخرة، كما في الخطاب في باب الطلاق هل يقاس عليها هي حرام أو على أنت طالق أبدا؟ والجواب أنها مثل قولها أنت طالق أبدا؛ وذلك منصوص لأبي الحسن [القاسمي] على المدونة وغيره... فعلى هذا التأويل يصير في قوله أنت طالق أبا قولان، قولها واحدة، وقول أنها ثلاث، وصاحب المختصر [خليل] مشى على الأول... (50)

3- لكل فتوى دليلها: من القرآن أو السنة منطوقا أو مفهوما، أو للإجماع أو للقياس بكل أنواعه، ومنه الاستحسان، ومذهب الصحابي، وغيرها من الأدلة الأصولية، وسأذكر بعض الأمثلة المختصرة.

- مسألة المقبرة القديمة في وسط المزرعة؛ وهي أن رجلا ورث عن أبيه مزرعة بها مقبرة قديمة دثرت، ولم يدفن بها أحد قريبا، ثم إن بعض الناس حرثها دون إذنه، فقام عليه مدعيا أنهم يحدثون عليه ما يضرونه به، فهل تبقى المقبرة على ما هي ولا يبدل سبيلها سواء احتيج إليها أم لا؟ أو يحرثها صاحب الأرض ويعطي كراءها للمسجد، أو تبقى بيد المتقدمين ولا كلام له؟

- الجواب: أن حرث المقبرة غير جائز؛ لأن القبر حبس لا ينبش ولا يحرث ولا يتصرف فيه ما دام به ميت؛ ولو لم يبق إلا عظم واحد، وسواء كان القبر في ملكه، أو ملك غيره بإذنه أو في الصحراء (51).

- فهنا قاس الشيخ القبر على الوقف، وطبق عليه أحكام الوقف.
- وسئل عن ما يسمى بالصدّاق والمأكلة، والمأكلة ترجع بما الزوجة على الولي... فأجاب: أن هذا الأخذ من الزوجة لا معنى له حيث جعل من الصدّاق. وفي حديث أبي داود

"أيما امرأة نكحت على صدّاق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح، فهو لها، وما كان بعد عصمة النكاح، فهو لمن أعطيه، وأحق ما أكرم عديهِ الرجل: ابنته أو أخته" (52)

ومن ذلك: "سؤال عن عرق المرأة التي لا تصلي حال التصاقها مع زوجها في ثوب. الجواب: الحي محمول على الطهارة، ولا فرق بين الإنسان والبهيمة، والتفريق في ذلك إنما هو بين المصلي وغيره غير معتبر، إنما ذلك في الثوب لا البدن، وقد قال سيدي قاسم العقباني في آخر جواب له: وما يصيب الثوب من انتفاض الكلب والفرس لا يوجب حكماً؛ لأن الحيوانات محمولة على الطهارة، هذا هو الأصل في ذلك" (53).

4- ذكر جواب من سبقه بالجواب في المسألة، إن كانت المسألة نفسها؛ لذلك نجد أكثر من النقل عن عبد القادر الفاسي في ذلك، وكذلك يثني على من ينقل عنهم، وهذا أدب نفيس يتحلّى به هذا الرجل المنصف. وقد تمثل فتاوي عبد القادر الفاسي عمدة هذا الكتاب.

5- قراءة الواقع وفهمه: في مسألة الحباء السابقة نلاحظ نقله لكيفية دفع المأكلة عند القبائل الهبطية، وهذا يدل على اطلاعه على الواقع.

6- إعمال مبدأ سد الذرائع:

7- التيسير ورفع الحرج في الفتوى: وأما كتابة القرآن بالعجمية، فنقل السيوطي عن الزركشي في كتابة القرآن بالقلم غير العربي أنه لم ير فيه كلاماً لأحد من العلماء؛ ويحتمل الجواز؛ لأنه قد يحسنه من يقرأه بالعربية، والأقرب المنع كما تحرم قراءته بغير لسان العرب... وأما أبو حنيفة القائل بجواز قراءة القرآن بالعجمية فالظاهر أنه يجوز كتابته بالعجمية. قلت [أبو راس] وكان الإمام المهدي بن تومرت أراد أن يعلم المصامدة الفاتحة باللسان العربي فصعب عليهم ذلك، فكان من نباهته

أنه صف منهم صفا على عدد كلماتها وسمى كل واحد بكلمة منها على الترتيب، فيقول: ما اسم هذا فيقولون الحمد، والذي يليه لله وهكذا فلما وصلوا على ذلك حفظوها⁽⁵⁴⁾.

8- مراعاة الخلاف: المثال السابق عندنا ومذهبننا مذهب الحجازيين لا يجوز قراءة ولا كتابة القرآن إلا كما أنزل، والحنفية فتوهم بالجواز، فالمصامدة بناء على ذلك يجوز تعليمهم بغير العربية، ويسعفون ما أمكن كما فعل بهم ابن تومرت، ونقول: الأعاجم اليوم نعمل في بداية أمرهم حين الإسلام هكذا ويحظون على تعلم العربية.

9- مناقشة المخالف والمنكر والأخذ بيده وموقفه من ابن تيمية وأمثاله دليل

على أن من منهج الشيخ البيان والتعليم والصبر على المخالف

11- رعاية الحاكم والقاضي في مسألة الفتوى و عدم الخروج على فقه المذاهب الأربعة والمشهور من المذهب: وأما الحكم بغير المشهور فمن المعلوم أن الحكم لا يجوز إلا بالراجح؛ لأن الحكم بغير المشهور يجر التهمة، ويوقع في الظنون وقد نص السنوسي وغيره، أن حكم قضاة الزمان لا يرفع الخلاف إلا إذا كان بمشهور المذهب، لا بالشاذ؛ لأن العدول عن المشهور إما لجهله به، فهو حكم على جهالة، وإما لاتباع الهوى، وذلك باطل...⁽⁵⁵⁾.

5. الخاتمة

من خلال اطلاعي على كتاب الحاوي ومحاولة حصر منهج الشيخ فيه توصلت إلى النقاط التالية:

- 1- الشيخ أبو راس الناصري المالكي في الجزائر كالسيوطي في مصر.
- 2- ينبغي الاعتناء بكتب أبي راس الناصري وإخراجها، حتى لا يضيع علم هذا الرجل العالم الرباني المنصف.
- 3- الفتوى عند أبي راس كانت عنده في كل ما وجه إليه؛ لذلك سمي كتابه بالحاوي.
- 4- اكتمال الشخصية العلمية لأبي راس فكان نسيجا وحده. وحق له أن ينصب مفتيا.

5- منهجية أبي راس في الفتاوى لم تكن منهجية على غير سلف، بل أخذ بكل ما ينبغي أن يكون في المفتي، وذلك تلخص في الأمور التالية: الصلاح والدين الصلب للرجل، غكتمال تكوينه العلمي وكان منوعا ثريا، مشاركته في الحياة العامة للرعية والحياة الخاصة للحكام، وهذا ساعده على فهم الواقع وتنزيل الحكم الشرعي صحيحا، فبعلمه وفهمه نقح المناط للأحكام وحققتها.

6- كتاب الحاوي الذي حاولت أن أستقصي منه منهجيته يسايرني شك كبير أنه مسودة لكتاب كان يريد تبيضه، لذلك أسلوبه نازل جدا عن بقية كتبه الأخرى، وكذلك النقل فيه للفتاوى كان كأنه سجل لبعض مفتي عصره كالفاسي والسيوطي، فلم تظهر شخصية أبي راس كما يجب.

6. الهوامش والمصادر والمراجع:

- (1) نسبة إلى مؤسس مدينة معسكر راشد بن المرشد القرشي مولى إدريس الأول: دفين زرهون بالمغرب الأقصى (القرن 02هـ). واسم صاحب الترجمة كاملاً، حسبما جاء في: المجلة الإفريقية، 8/ 1864، ص152: "محمد بن أحمد بن عبد القادر". تاريخ الجزائر الثقافي: د. أبو القاسم سعد الله، ج2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1981م، 12/ 391: "محمد بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن أحمد ابن الناصر الجليلي". حاشية رياض الزهدة، بلهاشمي بن بكار، دار النهضة، تونس 1995م، ص13: "محمد بن أحمد بن عبد القادر ابن ناصر الناصري المعسكري".
- (2) تعريف الخلف برجال السلف: الحفناوي، ج2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1999، 2/ 167.
- (3) تاريخ الجزائر العام: عبد الرحمن بن محمد الجليلي، 3/ 570
- (4) المرجع السابق: 2/ 168.
- (5) تاريخ الجزائر العام: 3/ 571.

- (6) انظر: فتح الإله ومنته، أبو راس الناصري، تحقيق: محمد بن عبد الكريم، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة: 1998م، ص 91 ، 92.
- (7) المصدر نفسه ص 95 .96.
- (8) هو أبو عبد الله: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن مرزوق العجيسي، الملقب بالخطيب والجدّ الرئيس.. أحد علماء الفقه والأصول، والحديث والأدب. من مؤلفاته: "شرح جليل على عمدة الأحكام" في خمسة أسفار، و"شرح النّيس على الشّفاء" و"عجلة المستوفى المستجاز في ذكر من سمع من المشايخ دون من أجاز من أئمة المغرب والشّام والحجاز". توفي، على الأغلب، عام 780 هـ بالقاهرة. انظر: الدّيباج المذهب: ابن فرحون، دار الكتاب العربي، بيروت 1996، ص 305 . 309. . بغية الوعاة: السيوطي، ج1، دار الكتاب العربي، بيروت 1998، 1/ 46، 47. البستان في ذكر الأولياء بتلمسان: ابن مريم (أبو عبد الله محمد بن أحمد)، مراجعة: الشيخ محمد بن أبي شنب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ماي 1986. ص 184 . 189. الوفيات: ابن قنفذ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1986، ص: 373.
- (9) انظر: فتح الإله ومنته، ص 95 .96.
- (10) المصدر نفسه: ص 99.
- (11) المصدر نفسه: ص 107.
- (12) المصدر نفسه: ص 110.
- (13) المصدر نفسه: ص 102.
- (14) المصدر نفسه 45 .73.
- (15) المصدر نفسه: ص 45.
- (16) المصدر نفسه: ص 52.
- (17) المصدر نفسه: ص 53.
- (18) المصدر نفسه 57.
- (19) تجاوزت الخمسين. (انظر: الكتاني؛ عبد الحي، فهرس الفهارس: 1/ 105). و عند "بلهاشمي بكار" نحو مائة واثنين وثلاثين مؤلفا. (انظر: حاشية رياض الزهدة، ص 13).
- (20) انظر: فتح الإله ومنته، ص 197 . 182.
- (21) انظر: المصدر نفسه. وص نفسها.
- (22) أي منظومة الخراز (ت 718 هـ)، المسماة: "مورد الظّمان، في رسم أحرف القرآن".
- (23) هو "الدرر اللوامع، في قراءة نافع": منظومة لصاحبها أبي الحسن، علي بن محمد بن علي الرباطي، الشّهير بابن بري المتوفى عام 709هـ/ 1309م.

(24) هو "الطراز في شرح ضبط الحراز" مؤلفه أبي عبد الله، الشيخ محمد بن عبد الله ابن عبد الجليل بن عبد الله التنسي.

(25) هو "دلائل الخيرات، وشوارق الأنوار، في ذكر الصلاة على النبي المختار" لأبي عبد الله الشيخ محمد بن سليمان بن أبي بكر الجزولي، السملاني الحسني المتوفى عام 870هـ/1470م.

(26) شبه أبو حامد المشرفي، في ذخيرته، أبا راس بأسد بن الفرات في الفقه المالكي. (منقول من : تاريخ الجزائر العام: 3/ 574).

(27) مخطوط بجامعة الجزائر، مرقم ب: 2003، حجم أوراقه من القطع المتوسط، (104 لوحة).

(28) المصدر نفسه، ل: 104.

(29) وهي "الإصابة فيمن غزا المغرب من الصحابة". (انظر: دليل مؤرخ المغرب: ابن سودة، دار التراث التاريخي، المغرب 1982م، ص 488). وهذا الكتاب حققه د. أحمد الطويل، وصدر سنة 2010 م، عن المطبعة العصرية بتونس.

(30) نشره الجنرال "فوربيجي (faurbiquet)" مع ترجمة إلى الفرنسية، وذلك بعنوان:

Les vêtements de soie fine, Alger, 1903.

(31) قصيدة إبراهيم الفيجي، والمسماة بالصيدية، ومطلعها: يلوموني في الصيد والصيد جامع لأشياء للإنسان فيها منافع) انظر: تعريف الخلف، 1/ 276).

(32) هذا المؤلف هو الشرح الأول للحلل السندسية، والمسماة، فيما يبدو، "الشقائق العمانية في شرح الروضة السلوانية". ويوجد مخطوطاً بدار الكتب المصرية، تيمور 3 فروسية. وهو في حوالي 160 ورقة. وقد سبق أبا راس إلى شرح "روضة السلوان"، بقرنين، أبو القاسم بن محمد بن عبد الجبار الفيجي التلمساني (ت 1021هـ)، عام 986هـ. ووسم شرحه ب: "الفريد في تقييد الشريد، وتوسيد الويد".

(33) وهو شرح على قصيدته "نفيسة الجمال في فتح وهران" على يد المنصور بالله الباي سيدي محمد بن عثمان. والمؤلف مخطوط بالمكتبة الوطنية بالجزائر، مرقم ب: 1632،

1633، ولم يورده في "فتح الإله"؛ لأنه ألفه بعد أن كتب سيرته "فتح الإله" بزمان، ضبطاً عام 1206هـ. وقد نشرت بعض "عجائب الأسار" جريدة "المبشر" بتاريخ 1881/1/1. ونشره المستشرق "أرنو" بعنوان:

Alger, 1885, Voyages extraordinaires sur l'afrigue septentrionale.

ومن تأليف أبي راس التي لم ترد أيضاً في "فتح الإله"، شرحه الأدبي واللغوي، المسماة: "إسماع الأصب وشفاء السقم في الأمثال والحكم". وقد وضعه على كتاب صغير في الحكم والمواعظ

والآداب والأمثال، لصاحبه مسلم بن عبد القادر. أنماه عام 1234هـ/ 1819م. وهو الآن
مخطوط بالمكتبة الملكية بالرباط، مرقم ب 5553، وفي 44 ورقة من الحجم الصغير.

**Cf. H. DASTUGUE, Labataille D'AL - KAZAR EL -
KEBIR, in R. A, II/ 1867, bas de p. 133.**

(34) مخطوط المكتبة الوطنية بالجزائر، مرقم ب 1893. (انظر: المجلة الإفريقية، 8/ 1864،
ص 152، 153).

(35) مخطوط المكتبة الوطنية بالجزائر، برقم 3195، والمكتبة الوطنية بباريس، برقم 5028.

(36) الشروح: 6. 10 كلّها على "العقيقة" للشاعر الشعبي الشهير أبي عثمان المنداسي
المتوفى سنة 1088هـ.

(37) مخطوط الحاوي؛ لأبي راس، ص 40-41.

(38) مخطوط الحاوي؛ لأبي راس، ص 26.

(39) مخطوط الحاوي؛ لأبي راس، ص 24.

(40) مخطوط الحاوي؛ لأبي راس، ص 116.

(41) مخطوط الحاوي؛ لأبي راس، ص 18.

(42) ينظر فتح الاله ص 19.

(43) مخطوط الحاوي: ص 15.

(44) المصدر نفسه: ص 8.

(45) هذه المناقشة في مخطوط الحاوي؛ وهي أيضا في فتح الإله، ص: 162-163.

(46) من مخطوط الحاوي، والحديث رواه الحاكم في المستدرک برقم 6912، ج 4، ص :
70، وسكت عنه الذهبي، وسكوت الذهبي عنه، يعني أنه صالح للاحتجاج.

(47) قَالَ ابْنُ دَحِيَّةٍ : إِنْ كَانَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي ، فَقَدْ أَسْنَدَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، عَنْ
حُجَّاجٍ ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ ، عَنْ حَكِيمَةَ ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّيمَةَ .

(48) البدر المنير في تخریج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن؛ عمر بن
علي، دار المحجرة للنشر والتوزيع، الرياض السعودية، ط1، سنة: 2004م، (1/481-
482). وفي التلخيص الحبير كلام على سنده، وفرق بين بركة أم يوسف وبركة مولاة
النبي هما امرأتان، وعليه فهما واقعتان منفصلتان. ينظر ج 1 ص 171-172.

(49) المدخل لابن الحاج الفاسي (ت 737هـ)، الناشر: دار التراث، ص 236.

(50) مخطوط الحاوي ، ص 71.

(51) المصدر نفسه، ص 75.

(52) مخطوط الحاوي ، ص 75. و الحديث في سنن أبي داود ت الأرنؤوط: 3/ 465، قال

شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.

(53) مخطوط الحاوي ، ص 68.

(54) المصدر نفسه، ص 57.

(55) المصدر نفسه، ص 57.